



الموضوع: حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

وردنا خطاب إتحاد الغرف السعودية رقم ١٨/٤٥٥١١١٧٥ وتاريخ ١٥/٥/١٤٤٦هـ بشأن تلقي الإتحاد خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (٢/٢١٧١٩) وتاريخ ٥/١١/٢٠٢٤م والمشارفيه الى تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) بتاريخ ٢٨/٣/١٤٤٦هـ الموافق ٢١/١٠/٢٠٢٤م، والذي يفيد بتفشي مرض أنفلونزا الطيور شديد الضراوة في مقاطعة (Wielkopolskie) بجمهورية بولندا، وصدور قرار الهيئة رقم (١٠/٢٠٢٤٨) وتاريخ ٢٥/٤/١٤٤٦هـ القاضي بفرض الحظر المؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها من مقاطعة (Wielkopolskie) بجمهورية بولندا، ويستثنى من الحظر لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتها المعالجة حرارياً بالطرق المعتمدة لدى الهيئة.

علية نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع والعمل بموجبه.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي..



رقم القيد
(٢٤-١١٦٩-٥)

الأمين العام المكلف

عتيق بن علي الثقفي